مايقع على سبيل الذهول قوله خطيب الري بفتح الرا فالنسبة على غير قياس
لزيادة الزاي قوله قلت من امرين الخ لك ان تقول لا دلالة في ذلك اما
الامر الاول فلا دلالة فيه لانه يجوز ان يكون اشارة الى الحشوية
القايلين بانه يجوز ان يقع في الكتاب والسنة ما لا معنى له لا لدفع
وقوع الزايد في القران بنا على انه المهمل واما الثاني فكذلك لانه
يجوز ان يكون دفعا لما قد توهم من ان هذا يدل لهم بنا على انه
لا معنى للكلمة ما في فبما رحمة فرفعه بما ذكره ولا ينافي ذلك امكان
جواز اخر بان يقال انها زايدة للتاكيد لان الجواب بشي لا ينافي
الجواب بشي اخر ش قوله وهم الاشاعرة الضمير يرجع الى المحققين وظاهره
ان غير الاشاعرة كالماتريدية يقولون بوقوع الزايد بالمعنى المذكور
في القران فلم يبق بينهم وبين الحشوية واجاب شيخنا مرق بان
مفهوم قوله المحققين معطل ولعله خصهم بوقوع هذا الاجماع فهم
قوله على ان المهمل الخ متعلق بمحذوف اي اجمعوا على ان الخ قوله والتعذير
فباي رحمة من الله فالمراد من الاستفهام التعجب من الرحمة التي
الانت لهم قلبه صلى الله عليه وسلم ففيه الاشعار بانها رحمة عظيمة
ومنه جهة من الله تعالى قوله الا يعني لا زايدة اشارة الى محترز قوله
ويمكن ان تكون استفهامية على فهم كلام المص طيبي من كلام الرازي كبقية
المحل زرقاني قال اشارة الى ان كلام الفخر يقتضي الحصر وان ما في فبما
رحمة ليست الا للاستفهام على حسب ما فهمه المص ولهذا فرعه على نقل
الاجماع على ان المهمل المرادف للزايد غير واقع في التنزيل قوله وانما انكر
الاطلاق الخ اما اذا لم يطلق بان قيل زايد للتقوية والتاكيد فلا باس.

به

٣٥

٢٥

به قوله على سبيل الجواز الخ جواب اما وحذف الفا على قلة وهو رد لما
فهمه المص من كلام الفخر من الحصر المشار اليه يعني لا زايدة لا نه جمع بين
الاثبات والنفي وقوله والامكان عطف تفسير وكذا عبر الفخر بقوله
فيمكن ان تكون الخ ولم يقل فيلزم والا فيجب فتامل قوله فهو نزاع الخ
تفريع على الجواب قوله هو الذي لا يوتى به الا لمجرد التقوية الخ اي لم
يستعمل الا لذلك وليس المراد انه لم يوضع الا لذلك فخرج نحو ان
فانها لمجرد التاكيد مع انهم لم يسموها زايدة لانها موضوعة للتاكيد
والكلام فيما ليس موضوعا له لكنه استعمل فيه قوله اذا خففت اي الحرف
او اسم كما مر قوله وما اي كلمة اي ما في الاية في فبما رحمة ثابتة الالف
خبر ما قوله اي حين اذ قال ان ما الاستفهامية بالرفع خبر ان وما
اسمها قوله وذلك لا يجوز الاحسن ان لو قال وانما لم يكن بدلا اه زرقاني
قوله لابد من ان يقترن الخ قال في الخلاصة وبدل المضمن الهمز يلي همزا كمن
ذا اسعيد ام علي اه لكن ذكر في التصريح ان هذا الشرط اكثري لا دايمي ولذا اعرب
الزمخشري في سورة الزلزلة يومئذ بدلا من اذا مع انه خلا من
اعادة الشرط وسيلة الشرط كالاستفهام او يقال في نحو فبما رحمة
ان الاستفهام مقدر ان سلمنا انه دايمي فتامل قوله كيف انت اسم استفهام
مبني على الفتح في محل رفع خبر مقدم وجوبا وانت مبتدا موخر وجوبا
قوله معطوف عليه اي بام قوله اذا كانت شرطية ذكرها هنا على
سبيل الاستطراد لاجل تتميم الفايدة ش اي لان الكلام في الاستفهام
قوله وللامام الرازي انه يقول الخ لا يفيد الجواب عن الرازي فانه
يرد عليه ما تقدم لانا اذا قلنا ما ظهر ابهامها في فبما رحمة يقال ما اذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1